مسألة

كما تقدم الثاني من الأربعة مقابلة متباينة الثالث
إن كان حقيقة للمتعدد فمشترك والا فحقيقة ومجاز
الرابع مترادفة وكلها مشتق وغير مشتق صفة
وغير صفة مسألة المشترك واقع على
الأصح لنا ان القرء للطهر والحيض معا على البدل
من غير ترجيح واستدل لو لم يكن لخلت اكثر
المسميات لانها غير متناهية واجيب بمنع ذلك
في المختلفة والمتضادة ولا يفيد في غيرها ولو سلم
فالمتعقل متناه وان سلم فلا نسلم ان المتركب من
المتناهي متناه واسند باسماء العدد وان سلم
منع الثانية ويكون كانواع الروائح واستدل

لو لم يكن لكان الموجود في القديم والحادث متواطئا
لانه حقيقة فيهما واما الثانية فلان الموجود ان كان
الذات فلا اشتراك وان كان صفة فهي واجبة في القديم
فلا اشتراك واجيب بان الوجوب والامكان
لا يمنع التواطؤ كالعالم والمتكلم قالوا الوضع
لا خلل المقصود من الوضع قلنا يعرف بالقرائن
وان سلم فالتعريف الاجمالي مقصود كالاجناس
مسألة وقع في القرآن على الاصح كقوله
تعالى ثلثة قروء وعسعس لاقبل وادبر قالوا ان
وقع مبتدأ طال بغير فايدة وغير مبين غير مفيد
واجيب فايدته مثلها في الاجناس وفي الاحكام

Copyright © King Saud University